

Distr.: General
30 May 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

ناورو

إضافة

الآراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

رد حكومة جمهورية ناورو على التوصيات الواردة في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المؤرخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (A/HRC/17/3)

١- ترحب جمهورية ناورو بالتوصيات المقدمة خلال الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بها الذي جرى في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١^(١). وقد نظرت ناورو بعناية في التوصيات، وفيما يلي ردودها:

نطاق الالتزامات الدولية - التوصيات من ١ إلى ٢٧

٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياريان الملحقان به (التوصيات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ١٣ و ١٤ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٧) - تقبل ناورو التوصيات.

٣- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكول الاختياري الملحق به (التوصيات ١ و ٤ و ٥ و ٦ و ١٣ و ١٤ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٧) - تحيط ناورو علماً بالتوصيات لكنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في العهد الدولي والبروتوكول الملحق به في الوقت الراهن.

٤- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (التوصيات ١ و ٥ و ٦ و ١٣ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٧) - تحيط ناورو علماً بالتوصيات لكنها تفيد بأنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في الاتفاقية في الوقت الراهن.

٥- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها (التوصيات ١ و ٥ و ٦ و ١٣ و ١٧ و ١٨) - تحيط ناورو علماً بالتوصيات لكنها تفيد بأنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها في الوقت الراهن.

٦- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بها (التوصيات ١ و ٥ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٩ و ٢٠ و ٢٤ و ٢٥) - تقبل ناورو التوصيات.

٧- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والبروتوكول الاختياري الملحق بها (التوصيات ١ و ٥ و ٦ و ١٣ و ١٤ و ١٦ و ١٧ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٧) - تقبل ناورو التوصيات.

(١) يمكن الاطلاع على النص الكامل للتوصيات في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المؤرخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (A/HRC/17/3).

- ٨- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (التوصيات ١ و ٥ و ١٣ و ١٤ و ١٧) - تحيط ناورو علماً بالتوصيات لكنها تفيد بأنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في الاتفاقية في الوقت الراهن.
- ٩- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل (التوصيات ١ و ٥ و ٧ و ١٣ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٧) - تقبل ناورو التوصيات.
- ١٠- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (التوصيتان ١ و ٥) - تحيط ناورو علماً بالتوصيتين لكنها تفيد بأنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في الاتفاقية في الوقت الراهن.
- ١١- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (١٩٥١) وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ (التوصيتان ٦ و ٢٤) - تقبل ناورو التوصيتين.
- ١٢- الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية (التوصية ٦) - تحيط ناورو علماً بالتوصية لكنها تفيد بأنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في أي من الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية في الوقت الراهن.
- ١٣- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (التوصيات ١٥ و ١٧ و ٢٠ و ٢٧) - تقبل ناورو التوصيات.
- ١٤- الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية (التوصية ٢٤) - تقبل ناورو التوصية.
- ١٥- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (التوصية ٢٦) - تحيط ناورو علماً بالتوصية وتفيد بأنها دولة طرف فعلاً في نظام روما الأساسي.
- ١٦- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (التوصية ٢٦) - تحيط ناورو علماً بالتوصية لكنها تفيد بأنها لا تفكر في أن تصبح طرفاً في هذه الاتفاقية في الوقت الراهن.

التشريعات والدستور - التوصيتان ٢٨ و ٢٩

- ١٧- الإصلاح الدستوري (التوصية ٢٨) - تقبل ناورو التوصية.
- ١٨- التشريعات المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق المرأة (التوصية ٢٩) - تقبل ناورو التوصية.

البنية التحتية - التوصيات من ٣٠ إلى ٣٤

- ١٩- النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (التوصيات ٣٠ و ٣١ و ٣٢) - تقبل ناورو التوصيات.

٢٠- تعيين مسؤول حكومي أو أكثر لتنسيق جهود حماية الطفل (التوصية ٣٣) - تقبل ناورو التوصية.

٢١- بعثة دائمة في جنيف (التوصية ٣٤) - تخطط ناورو علماً بالتوصية لكنها تفيد بأنها لا تفكر في فتح بعثة دائمة في جنيف.

السياسات - التوصيات من ٣٥ إلى ٤١

٢٢- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (التوصيات ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١) - تقبل ناورو التوصيات.

التعاون مع آليات حقوق الإنسان - التوصيات من ٤٢ إلى ٥٣

٢٣- توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وطلب الزيارة الذي وجهه الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (التوصيات ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨) - تقبل ناورو التوصيات.

٢٤- تقديم تقارير دورية (التوصيات ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣) - تقبل ناورو التوصيات.

عدم التمييز - التوصيات من ٥٤ إلى ٥٦

٢٥- تعزيز وحماية حقوق المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة (التوصية ٥٤) - تقبل ناورو التوصية.

٢٦- قانون يتعلق بالمساواة بين الجنسين والعنف الجنساني (التوصية ٥٥) - تقبل ناورو التوصية.

٢٧- تضمين مراعاة دور المرأة في التنمية الوطنية في الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة (التوصية ٥٦) - تقبل ناورو التوصية.

الحق في الحياة - التوصيات من ٥٧ إلى ٧٢

٢٨- إلغاء عقوبة الإعدام (التوصية ٥٧) - تقبل ناورو التوصية.

٢٩- تدابير لمكافحة العنف المتربلي والجنسي، ولا سيما ضد المرأة والطفل (التوصيات ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢) - تقبل ناورو التوصيات.

إقامة العدل - التوصية ٧٣

٣٠ - تعزيز القطاعين القانوني والقضائي (التوصية ٧٣) - تقبل ناورو التوصية.

الحق في الخصوصية - التوصيتان ٧٤ و ٧٥

٣١ - نزع صفة الجرم عن الأنشطة الجنسية التي تمارس بالتراضي بين بالغين من جنس واحد (التوصيتان ٧٤ و ٧٥) - تقبل ناورو التوصيتين.

٣٢ - الإقرار بمبدأ عدم التمييز (التوصية ٧٥) - تقبل ناورو التوصية.

حرية التعبير - التوصيات من ٧٦ إلى ٨٠

٣٣ - زيادة فرص الحصول على المعلومات الحكومية (التوصيات ٧٦ و ٧٧ و ٧٨) - تقبل ناورو التوصيات.

٣٤ - خفض السن القانوني للتصويت من ٢٠ إلى ١٨ عاماً (التوصية ٧٩) - تحيط ناورو علماً بالتوصية لكنها تفيد بأنها لا تفكر في خفض سن التصويت في الوقت الراهن.

٣٥ - تدابير لمعالجة مسألة عدم تمثيل المرأة في البرلمان (التوصية ٨٠) - تقبل ناورو التوصية.

مستوى المعيشة - التوصيات من ٨١ إلى ٨٨

٣٦ - تعزيز البرامج الرامية إلى القضاء على الفقر (التوصية ٨١) - تقبل ناورو التوصية.

٣٧ - مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق السيادة الغذائية (التوصية ٨٢) - تقبل ناورو التوصية.

٣٨ - وضع نهج يقوم على حقوق الإنسان لمواجهة التحديات التي يطرحها تغير المناخ وغيرها من قضايا تغير المناخ والبيئة (التوصيات ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧) - تقبل ناورو التوصيات.

٣٩ - تعزيز الجهود الرامية إلى حماية الحق في الصحة البدنية والعقلية (التوصية ٨٨) - تقبل ناورو التوصية.

الحق في التعليم - التوصيات من ٨٩ إلى ٩٣

- ٤٠ - مواصلة العمل من أجل تعزيز فرص التعليم للجميع، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة (التوصيات ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢) - تقبل ناورو التوصيات.
- ٤١ - مواصلة العمل من أجل تعزيز الحق في الصحة (التوصية ٨٩) - تقبل ناورو التوصية.
- ٤٢ - تعزيز عملية استعادة المعارف التقليدية والحفاظ عليها (التوصية ٩٣) - تقبل ناورو التوصية.

اللاجئون - التوصيات من ٩٤ إلى ٩٦

- ٤٣ - تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان حقوق اللاجئين وملتزمسي اللجوء، ومواصلة توعية السكان بقضايا اللجوء والتماس اللجوء (التوصيات ٩٤ و ٩٥ و ٩٦) - تقبل ناورو التوصيات.

متابعة الاستعراض الدوري الشامل: التوصية ٩٧

- ٤٤ - إشراك المجتمع المدني في متابعة الاستعراض الدوري الشامل (التوصية ٩٧) - تقبل ناورو التوصية.

التعاون الدولي - التوصيات من ٩٨ إلى ١٠٢

- ٤٥ - الشراكة مع دول جزرية أخرى في المحيط الهادئ لمعالجة قضايا حقوق الإنسان (التوصية ٩٨) - تقبل ناورو التوصية.
- ٤٦ - التماس المساعدة الدولية لمعالجة القضايا التالية: الأمن الغذائي؛ والوصول إلى المياه النظيفة؛ والتلوث البيئي؛ وإيجاد فرص العمل؛ وتغير المناخ (التوصيات ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١) - تقبل ناورو التوصيات.
- ٤٧ - التماس المساعدة فيما يتعلق بالالتزامات الدولية لإعداد التقارير وتنفيذ الالتزامات الدولية (التوصية ١٠٢) - تقبل ناورو التوصية.